

## مصر

**النتائج الرئيسية:** بالرغم من تحقّق بعض التقدم خلال فترة انتقال سياسي عاصف، فشلت حكومة عهد الرئيس مرسي والحكومة المؤقتة أو كانتا بطيئتين في توفير الحماية للأقليات الدينية ضد العنف، خصوصاً المسيحيين من الأقباط الأرثوذكس. وبينما يتضمن الدستور الجديد في طياته عدداً من التحسينات فيما يتعلق بحرية الدين أو العقيدة، إلا أنه يبقى أمامنا أن نرى كيفية تفسير الأحكام ذات الصلة بالمسألة أو تطبيقها. ما زالت هناك قوانين وسياسات تمييزية وقمعية تحدّ من حرية الفكر والضمير والدين أو العقيدة، فعلا سبيل المثال، تواصل المحاكم المصرية ملاحقة المواطنين المصريين قضائياً وإدانتهم وسجنهم بتهم تتصل بازدراء الأديان. وكنتيجة لذلك، وللجنة الرابعة على التوالي، توصي لجنة الحريات الدينية الدولية الأمريكية (USCIRF) في العام 2014 تصنيف مصر على أنها "دولة تمثّل مصدر قلق خاص" بموجب قانون الحريات الدينية الدولية لعام 1998 (IRFA). في السابق، كانت مصر في قائمة المراقبة الخاصة بلجنة الحريات الدينية الدولية الأمريكية ما بين عامي 2002 و 2010.

### معلومات أساسية

خلال عام 2013، ظلت مصر تشهد اضطرابات سياسية واجتماعية كبيرة، فبعد بدء سخط شعبي متنامٍ ومظاهرات مليونية في 30 يونيو، أُقيل محمد مرسي الرئيس المنتخب ديمقراطياً عن منصبه على يد الجيش في 3 يوليو بعد أن قضى عاماً واحداً في السلطة. وقام الجيش بعدئذٍ بقيادة الفريق أول عبد الفتاح السيسي، بتعيين حكومة انتقالية وأصدر خارطة طريق تهدف إلى تعديل الدستور وإجراء انتخابات برلمانية ورئاسية. وفي شهر أغسطس، قامت قوات الأمن بفضّ اعتصامين اثنين، الأمر الذي أدى إلى وفاة ما يزيد على 600 من أنصار الرئيس مرسي وكذلك ما يقرب من 700 مدني في الأيام التي تلت ذلك. وخلال تلك الفترة، قُتل ما يقرب من 100 من رجال الشرطة وضباط الأمن. وبعد أن قام الرئيس المؤقت عدلي منصور بتعيينها في شهر سبتمبر، وضعت "لجنة الخمسين" دستوراً جديداً في ديسمبر، حيث تمت الموافقة عليه بأغلبية ساحقة.

وأثناء فترة حكم مرسي وبعدها، استمر وقوع هجمات عنيفة ضد المسيحيين من الأقباط الأرثوذكس، بما في ذلك وصول العنف لمستويات غير مسبوقه في شهر أغسطس. وبينما ظلت الكنيسة القبطية أكثر تقاؤلاً عن ذي قبل فيما يتعلق بمستقبلها منذ الإطاحة بمرسي، لا تزال الأوضاع غير مستقرة بالنسبة للأقباط، إذ لم تتم إدانة معظم مرتكبي الإعتداءات الطائفية، بما في ذلك الأحداث التي وقعت على نطاق واسع خلال عامي 2011 و 2012. وخلال النصف الأول من عام 2013، ازداد تحريض رجال الدين الإسلاميين ضد كلٍّ من الأقباط والشيعية والبهائيين. وأثناء فترة حكم مرسي وبعدها، استمر رفع دعاوى ازدراء الأديان ضد المسلمين المعارضين وضد الأقليات الدينية. ولا يزال الحظر مفروضاً على الأعداد القليلة التي تنتمي لطائفتي البهائيين وشهود يهوه، بينما لا تزال معاداة السامية قائمة في أروقة الإعلام الخاضع لسيطرة الدولة والإعلام شبه الرسمي.

## أحوال الحريات الدينية في 2013-2014

**أعمال العنف والتحرّيش التي تستهدف المسيحيين وباقي الأقليات الدينية:** في عام 2013، حدثت اعتداءات طائفية عنيفة تستهدف الأقباط في المقام الأول خلال فترة حكم مرسي وبعدها على حدّ سواء. وقد كان أنصار الرئيس مرسي من رجال الدين وكذلك بعض المتطرفين يلجؤون في العادة إلى استخدام خطاب طائفي يتسم بالتهيبج وإلى ممارسة التحريض من دون تحمل أي عواقب أو التعرض للمحاسبة. فعلى سبيل المثال، فشلت الشرطة في شهر أبريل من عام 2013 في منع حدوث هجوم على الكاتدرائية المرقسية أثناء مراسم تشييع جنازة. وقد كانت الجنازة لخمسة أقباط بالإضافة إلى شخص مسلم تم قتلهم بعد حدوث هجمات طائفية قبل يومين. وكان ذلك الحادث أول اعتداء عنيف على مقرّ بابا الكنيسة القبطية الأرثوذكسية على مدى قرون. وفي شهر يونيو، تم إخراج خمسة أشخاص ينتمون إلى الطائفة البهائية من منزل خاص خارج مدينة القاهرة، حيث كانوا يحتفلون بعطلة دينية، وتم سحلهم في الطريق على يد حشدٍ غاضب كان يردد هتافات مناوئة للشيعية. وبنهاية فترة إعداد هذا التقرير، مازالت التحقيقات جارية.

في أعقاب الإطاحة بالرئيس مرسي من منصبه في 3 يوليو، حدثت زيادة كبيرة في الإعتداءات العنيفة ضد المسيحيين في شهري يوليو وأغسطس. وفي 14 أغسطس، أي في اليوم الذي قامت فيه قوات الأمن المصرية بتفريق أنصار مرسي المعتصمين، قام متطرفون دينيون وبلطجية يستخدمون العنف بشنّ سلسلة من الهجمات المنسقة ضد المسيحيين وأملاكهم في جميع أنحاء البلاد. وقد قُتل ما لا يقل عن سبعة أقباط وتعرض ما يزيد على 200 كنيسة ومعبد مسيحي ومنزل ومحلّ تجاري لاعتداءات، وتم تشكيل لجنة تحقيق ومازالت التحقيقات جارية. وفي شهر أكتوبر، قُتل أربعة أقباط من بينهم شقيقتان تتراوح أعمارهما بين ثمانية أعوام و 12 عاماً، وذلك بعد أن قام مسلحون كانوا يستقلون دراجاتٍ نارية بفتح النار على حفل زفاف خارج إحدى الكنائس بالقرب من مدينة القاهرة. وقد استهدفت اعتداءات عنيفة أخرى المسيحيين وأملاكهم في عام 2013، خصوصاً في صعيد مصر. وتلقت لجنة الحريات الدينية الدولية الأمريكية تقارير تزعم بأن الشرطة لم تُحقّق في الكثير من القضايا، وذلك بسبب خوفها في بعض الأحيان من التعرض للانتقام على يد المتطرفين الذين يمارسون العنف. إن عدم القدرة على توفير الحماية للأقباط ولأقليات الدينية الأخرى وعدم القدرة على ملاحقة المسؤولين عن أعمال العنف بشكلٍ ناجح ما زال يُعزّي جواً تسود فيه ظاهرة الإفلات من العقاب.

**قانون ازدراء الأديان:** تحظر المادة 98 (و) من قانون العقوبات المصري المواطنين من "تحقير أو ازدراء أحد الأديان السماوية أو إثارة الفتنة الطائفية." وتستخدم السلطات قانون ازدراء الأديان هذا بهدف اعتقال ومحاكمة وسجن أعضاء الجماعات الدينية التي تحيد ممارساتها عن المعتقدات الإسلامية السائدة أو تلك التي يُزعم أن أنشطتها تهدد "السلام الاجتماعي" أو تسيء إلى اليهودية أو المسيحية أو الإسلام (راجع قائمة السجناء المتهمين بازدراء الأديان في الملحق). وقد ازدادت تلك القضايا منذ عام 2011، واستمر هذا الاتجاه خلال عام 2013. ويستهدف الجزء الأكبر من الإتهامات الفنانين المسلمين من السنة، والشخصيات البارزة، وكذلك الصحفيين، لكن غالبية الأشخاص الذين أصدرت إحدى المحاكم بحقهم أحكاماً بالسجن بتهم تتعلق بازدراء الأديان هم من المسيحيين والمسلمين الشيعة والملحدين، وتصدر معظم تلك الأحكام بعد محاكمات معيبة. وكان نحو 40 في المئة من المتهمين مسيحيين، وهي نسبة مرتفعة بالمقارنة مع عدد السكان المسيحيين الذين يمثلون ما نسبته 10-15%.

**البهائيون وشهود يهوه:** منذ عام 1960، كانت طائفتا البهائيين وشهود يهوه محظورتين بموجب مراسيم رئاسية. وكنتيجة لذلك، فإن البهائيين الذين يعيشون في مصر غير قادرين على عقد لقاءات أو المشاركة في أي أنشطة دينية علنية. وقد أصدر مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر على مرّ السنين فتاوى تحث على مواصلة الحظر المفروض على الطائفة البهائية وتُدين أعضاء تلك الطائفة بوصفهم مرتدّين. ويُعتبر الأزهر أحد المراكز العلمية الإسلامية السنية البارزة على مستوى العالم. وخلال عملية صياغة الدستور، عقد ممثلو الطائفة البهائية لقاءً مع عمرو موسى، رئيس لجنة الخمسين، إلا أن الدستور الجديد لم يتضمن اعترافاً بالبهائيين أو توفير حماية لهم. وبالنظر لكون الزيجات البهائية غير مُعترفٍ بها، فليس بإمكان البهائيين المتزوجين الحصول على بطاقات هوية، الأمر الذي يجعل من الصعوبة بمكان إجراء المعاملات اليومية من قبيل المعاملات البنكية أو التسجيل في المدارس أو تملك السيارات. وفي السنوات الأخيرة، سمحت الحكومة لأعضاء طائفة شهود يهوه بعقد لقاءات في منازل خاصة ضمن مجموعات تضمّ أقل من 30 شخصاً، على الرغم من طلب الطائفة عقد اللقاءات بأعداد أكبر من ذلك. ولا يُسمح لشهود يهوه أن تكون لديهم أماكن عبادة خاصة بهم أو استيراد الأناجيل وغيرها من الكتب الدينية. وخلال السنوات الماضية، زاد مسؤولو الأمن مضايقاتهم وتهديداتهم لشهود يهوه من خلال مراقبة أنشطتهم واتصالاتهم وعن طريق تهديد الطائفة بتكثيف أعمال القمع ضدها إذا لم تقدم قوائم بأعضاء الطائفة.

**معاداة السامية والجالية اليهودية:** في عام 2013، استمرت المواد التي تُشيطن اليهود والتي تتضمن أفكاراً نمطية معادية للسامية تاريخية وأخرى حديثة بالظهور في الإعلام المصري الخاضع لسيطرة الحكومة وكذلك الإعلام شبه الرسمي. وقد تضمنت تلك المواد رسوماً كاريكاتيرية معادية للسامية وصوراً لليهود وللرموز اليهودية تُشيطن إسرائيل أو الصهيونية، وكذلك مقارنات بين قادة إسرائيل من جهة وهيتلر والنازيين من جهة أخرى، فضلاً عن مواد تنكر المحرقة اليهودية. وقد فشلت السلطات المصرية في اتخاذ خطوات كافية لمكافحة معاداة السامية في أروقة الإعلام المصري الخاضع لسيطرة الحكومة. وتمتلك القلّة المتبقية من الجالية اليهودية في مصر، التي يصل عددها حالياً أقل من 50 شخصاً، تمتلك أملاكاً تعود للطائفة وتقوم بتمويل الصيانة اللازمة لتلك الأملاك بشكل كبير من خلال التبرعات الخاصة.

**دستور مصر الجديد:** هناك بعض التغييرات المشجعة في الدستور الجديد التي من شأنها أن تبشر بالخير بخصوص الحريات الدينية. فقد أزيلت عدة أحكام إشكالية من دستور عام 2012: بما في ذلك مادة كانت تُعرّف أحكام الشريعة الإسلامية تعريفاً ضيقاً، ومادة أخرى كان يُحتمل أن تمنح الأزهر دوراً استشارياً في مراجعة التشريعات ومادة ثالثة حظرت ازدراء الأديان بشكلٍ فعلي. بالإضافة إلى ذلك، تطالب مادة جديدة، وهي المادة 235، البرلمان القادم بسنّ قانون يحكم بناء وترميم الكنائس. ومن شأن هذا القانون أن يُنهي الشرط المعمول به منذ وقت طويل والذي ينصّ على ضرورة الحصول على موافقة حكومية من أجل بناء أو ترميم الكنائس، وقد شكّل ذلك الشرط ذريعة لأعمال العنف الطائفية التي تستهدف المسيحيين. وبينما تنصّ المادة 64 على أن "حرية العقيدة مطلقة"، مثلما كان ينص عليه دستور عام 2012، إلا أن هذه المادة تُحدّد حرية ممارسة الشعائر الدينية وبناء دور العبادة بالأديان السماوية فقط: أي الإسلام والمسيحية واليهودية.<sup>1</sup>

<sup>1</sup> للاطلاع على تحليل مفصل لأحكام الحرية الدينية في الدستور المصري الجديد، راجع مذكرة السياسات الصادرة من لجنة الحريات الدينية في

## توصيات للسياسة الأمريكية

ما زالت مصر تحرز تقدماً وتتعرض لنكسات خلال مرحلتها الإنتقالية هذه، التي يتوقف نجاحها على مدى تحقيق احترام كامل لسيادة القانون والامتثال بصورة تامة للمعايير الدولية لحقوق الإنسان، بما في ذلك حرية العقيدة. بالإضافة إلى توصيتها بأن تُصنّف الحكومة الأمريكية مصرَ كدولة تُمثّل مصدر قلقٍ خاص، توصي اللجنة أيضاً بأن تقوم الحكومة الأمريكية بما يلي:

- التأكيد من أن يتم استخدام جزء من المعونة العسكرية الأمريكية في مساعدة الشرطة على تطبيق خطة فعّالة تهدف لتوفير حماية مخصّصة للأقليات الدينية ولدور عبادتها، وكذلك لتوفير دعمٍ مباشر لمنظمات حقوق الإنسان أو منظمات المجتمع المدني أو المنظمات غير الحكومية الأخرى فيما يتعلق بتحسين الظروف المحيطة بحرية الدين أو العقيدة لكافة المصريين؛
- الضغط على الحكومة المصرية لجهة اتخاذ إصلاحاتٍ فورية من شأنها تحسين أحوال الحريات الدينية، بما في ذلك: إلغاء المراسيم التي تحظر عقائد الأقليات الدينية؛ وإزالة خانة الديانة من وثائق الهوية الرسمية؛ وإصدار قانون خاص ببناء وترميم دور العبادة فور تشكيل برلمان جديد؛
- حثّ الحكومة المصرية على مراجعة المادة 98 (و) من قانون العقوبات وتوفير الضمانات الدستورية والدولية في الفترة الانتقالية فيما يتعلق بمراعاة سيادة القانون وإجراءات التقاضي السليمة بالنسبة للأشخاص المتهمين بانتهاك المادة 98 (و)؛
- الضغط على الحكومة المصرية لجهة ملاحقة مرتكبي أعمال العنف الطائفية عبر الجهاز القضائي، وضمان عدم وضع مسؤولية الشؤون الدينية في إطار اختصاص جهاز مباحث أمن الدولة، الذي ينبغي أن يتعامل فقط مع شؤون الأمن القومي مثل القضايا التي تنطوي على استخدام العنف أو الدعوة إليه؛ و
- في تقريرها السنوي الذي ترفعه للكونغرس حول حقوق الإنسان والحريات الدينية، على الحكومة أن تُركّز بوجه خاص على التقدم الذي تحرزه الحكومة المصرية تجاه حماية الأقليات الدينية، وملاحقة مرتكبي أعمال العنف الطائفية، وقدرة المنظمات غير الحكومية المصرية على تلقي تمويل خارجي من مصادر من بينها حكومة الولايات المتحدة.